

Distr.: General  
8 April 2020  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والأربعون

15 حزيران/يونيه - 3 تموز/يوليه 2020

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

حالة حقوق الإنسان في بيلاروس

تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس

موجز

تقدم المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس، أناييس ماران، في تقريرها المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 22/41، وصفاً لحالة حقوق الإنسان في بيلاروس. ويقدم التقرير تحليلاً لحالة الحقوق المدنية والسياسية ويولي اهتماماً خاصاً بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتشير النتائج التي توصلت إليها المقررة الخاصة إلى عدم حدوث تحسن كبير وإلى ضرورة أن تبرهن الحكومة بشكل واضح على التزامها بمعالجة القضايا القائمة منذ أمد طويل من خلال استحداث تغييرات مستدامة ملموسة. وبناء على ما تم تحديده من شواغل في مجال حقوق الإنسان، تقدم المقررة الخاصة توصيات إلى حكومة بيلاروس بشأن كيفية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها للجميع في هذا البلد.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-05370(A)



\* 2 0 0 5 3 7 0 \*

## أولاً - مقدمة

## ألف - موجز تنفيذي

1- أنشأ مجلس حقوق الإنسان، في قراره 13/20، ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس في عام 2012، وذلك بناء على تقرير مقدم من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (A/HRC/20/8). وطلب المجلس إلى المكلف بالولاية أن يقدم تقريراً سنوياً إلى المجلس وإلى الجمعية العامة. ومنذ ذلك الحين، جدد المجلس هذه الولاية سبع مرات لمدة سنة واحدة في كل مرة، وذلك في القرارات 15/23، و25/26، و17/29، و26/32، و27/35، و14/38، و22/41.

2- وعلى الرغم من إنشاء بيلاروس لإطار وطني شامل لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، فإن هذا الإطار يفتقر إلى عناصر حقوق الإنسان وإلى الالتزام بـ "عدم ترك أحد خلف الركب" في برامجها الوطنية للتنمية المستدامة. وتشير المقررة الخاصة إلى أن التنمية لا يمكن أن تكون مستدامة إن لم تتسم بالشمول والعدالة أو إن أخفقت في معالجة أنماط التحيز والتمييز الراهنة في المجتمع.

3- ويغطي هذا التقرير، المقدم إلى المجلس عملاً بقراره 22/41، الفترة من 1 نيسان/أبريل 2019 إلى 31 آذار/مارس 2020، وتم إعداده بناء على المعلومات الواردة حتى 31 آذار/مارس 2020.

4- وعلى الرغم من محاولاتها العمل بشكل بناء مع حكومة بيلاروس، تشير المقررة الخاصة إلى أن بيلاروس لم تعترف بولايتها على غرار السنوات السابقة. ولا يسع المقررة الخاصة إلا أن تأسف لذلك وتشجع الحكومة على مراجعة موقفها إزاء الولاية. وترحب المقررة الخاصة بعمل الحكومة مع كبير مستشاري حقوق الإنسان في إطار النطاق الأوسع لمنظومة الأمم المتحدة في بيلاروس، خاصة وأن بيلاروس ستطلق إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة الخاص بها في عام 2021.

5- واستناداً إلى المعلومات التي تم جمعها، لا يمكن للمقررة الخاصة أن تشهد على حدوث أي تحسن كبير في مجال حماية حقوق الإنسان من الناحيتين القانونية والتنظيمية في بيلاروس. ولا تزال الانتهاكات العامة والمنهجية لحقوق الإنسان التي أبرزتها في تقاريرها السابقة قائمة في القانون والممارسة العملية. ولا تزال الحماية التي يوفرها الدستور والقوانين التشريعية للحقوق المكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية غير كافية، ولم تُحرز بيلاروس تقدماً مجدياً نحو إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

6- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شهدت بيلاروس صدور خمسة أحكام بالإعدام وتنفيذ اثنين على الأقل. ولا تزال بيلاروس البلد الوحيد في أوروبا الذي يفرض وينفذ عقوبة الإعدام، كما أنها مستمرة في التكتّم على المعلومات المتعلقة بحالات عقوبة الإعدام. ومع ذلك، فإن استعداد حكومة بيلاروس المتزايد للمشاركة في حوار دولي ووطني حول مسألة عقوبة الإعدام هو تطور مُرحّب به. وتكرر المقررة الخاصة أنه يجب على بيلاروس أن تطبق بسرعة وفقاً لتنفيذ أحكام الإعدام كخطوة أولى نحو الإلغاء التام لعقوبة الإعدام.

7- ولم يحدث أي تحسن عام في مجال منع التعذيب وسوء المعاملة، رغم أن عدداً قليلاً من الحالات من شأنه أن يوحي بوجود تطورات إيجابية. ولا يزال التعذيب دون تعريف في القانون الجنائي لبيلاروس، ولم تنظر الحكومة في ضرورة منعه في الممارسة.

8- واستمر الاحتجاز التعسفي موجهاً ضد نشطاء المجتمع المدني والاحتجين السلميين والصحفيين المستقلين طوال الفترة المشمولة بالتقرير. وبينما يعتبر إنهاء تجريم الأنشطة التي يقوم بها أعضاء جمعية غير مسجلة خطوة مُرحباً بها، فإن المقررة الخاصة تعرب عن تحفظ بالغ لكون التشريعات تنص الآن بدلاً من ذلك على مسؤولية إدارية وغرامات باهظة. وتتعرض الحريات الأساسية لضغط مستمر تشهد عليه القيود التمييزية وغير المتناسبة على حرية الرأي والتعبير وحرية التجمع وحرية تكوين الجمعيات، التي أبرزها التقرير السابق للمقررة الخاصة المقدم إلى الجمعية العامة (A/74/196). وتظل التوصيات السابقة دون معالجة، وهي التوصيات التي استهدفت تهيئة بيئة تمكينية مواتية لممارسة الحق في المشاركة في الشؤون العامة وعقد انتخابات تعددية.

9- ويظل الحيز المدني مقيداً في بيلاروس. فالبيئة القانونية والمؤسسية لا تزال معادية للآراء المعارضة وتقيّد التمتع بالحقوق المدنية والسياسية دون مبرر. كما يستمر استخدام القوانين المصممة لمنع التشهير ونشر الأيديولوجيا المتطرفة كأدوات للقمع. وتظل الحريات الدينية محدودة، ويتزايد نتيجة لذلك تقييد الحيز المتاح للمشاركة المدنية والتعبير الحر الحقيقيين. وتشدد المقررة الخاصة على ضرورة التدفق الحر للمعلومات والأفكار بشأن القضايا العامة والسياسية فيما بين المواطنين، وخاصة قبل الانتخابات الرئاسية المقرر إجراؤها قبل نهاية آب/أغسطس 2020.

10- وبينما خطت بيلاروس بعض الخطوات الواسعة في مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية، فإن هذا التحسن لم يكن متسقاً على الدوام مع التزامات الدولة في مجال حقوق الإنسان. وعلى وجه الخصوص، تعرب المقررة الخاصة عن قلقها من أن سياسات الإبلاغ الإلزامي في مهنة الطب تثني الفئات الضعيفة عن التماس المشورة والدعم الطبيين. ونتيجة لغياب سياسات التوعية الملائمة وقانون لمكافحة التمييز، تستمر معاناة المصابين بهذا الفيروس وأسره من التمييز والوصم الاجتماعي. ولا تزال جودة الرعاية الصحية المتاحة للمسوبة حريتهم تشكل مصدراً للقلق.

11- ولا يزال التمييز في مجال العمالة يمثل مشكلة في بيلاروس، وخاصة فيما يتعلق بالتمييز ضد المرأة، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية. وقد صاغت بيلاروس مشروع قانون لتحسين حماية الأشخاص ذوي الإعاقة. وبينما يشكل ذلك خطوة إيجابية، فإن القلق لا يزال يساور المقررة الخاصة بشأن انتشار التمييز الهيكلي وعدم وجود بيئات عمل جامعة وميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة. وتعرب عن الأسف لأن طائفة الروما لا تزال تواجه تمييزاً عاماً في مجال العمالة، مما يزيد من الإقصاء والوصم الاجتماعيين.

12- وعلى الرغم من أن العمل القسري محظور في التشريعات، فإنه لا يزال يستخدم بشكل منهجي في بيلاروس، وخاصة في مراكز الاحتجاز وفي ما يسمى بمراكز العلاج بالعمل. ويترك ذلك أثراً سلبياً على المجتمعات المحلية الضعيفة. وتلاحظ المقررة الخاصة مع القلق عدم استثناء الأطفال من هذه الممارسة غير القانونية. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت بيلاروس سياساتها القمعية إزاء النقابات خلال الفترة المشمولة بالتقرير، كما استمرت في التمييز المنهجي ضد العاطلين عن العمل.

13- ويتواصل التمييز أيضاً ضد من يتحدثون باللغة البيلاروسية، وخاصة في التعليم العالي والثانوي. وإلى جانب التهديد ببقاء هذه اللغة، فإن ذلك يؤثر سلبياً أيضاً على الحياة الثقافية في بيلاروس. وبينما تعد اللغة البيلاروسية لغة دستورية للدولة، فإن المتحدثين بها والمروجين لها لا يزالون يتعرضون للتمييز. وكذلك الأمر بالنسبة للمتكلمين باللغة البولندية: فهم يمثلون أقلية كبيرة في بيلاروسيا، ولكن فرصة تعليم أطفالهم بلغتهم الأم هي فرصة ضئيلة.

- 14- وتواصل بيلاروس الرقابة على التعبير الثقافي، بطرق منها اعتبار الأحداث التي تتضمن شخصاً واحداً في الأماكن العامة "فعاليات جماهيرية" تتطلب الإخطار أو الترخيص. وتشير المقررة الخاصة بقلق خاص إلى القيود على حرية التعبير التي تفرض على الفنانين من المثليين والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية والميول الجنسية وحاملي صفات الجنسين (مجتمع الميم)، واستمرار استخدام لغة معادية للمثليين من قبل سلطات الدولة بصفتها الرسمية.
- 15- ونظراً للملاحظات المفصلة في هذا التقرير، تتمسك المقررة الخاصة برأيها المتمثل في ضرورة استمرار الاهتمام بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس. وتكرر استعدادها للمساهمة في تحسين هذه الحالة.

## باء- المنهجية

- 16- تسترشد ولاية المقررة الخاصة بمبادئ الاستقلالية والنزاهة، وكذلك استقلال المصادر. وتلتزم المقررة الخاصة بأداء ولايتها في امتثال مدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. وتواصل إيلاء اهتمام خاص لحماية مصادر معلوماتها.
- 17- ووفقاً للممارسة المتبعة في السنوات السابقة، قدمت المقررة الخاصة - في 4 كانون الأول/ديسمبر 2019 - طلباً لزيارة بيلاروس بصفتها الرسمية. وظل طلبها دون رد. وسترحب المقررة الخاصة بفرص العمل البناء مع حكومة بيلاروس، وهي تشجع الحكومة على إعادة النظر في موقفها إزاء ولايتها.
- 18- ونظراً لعدم قدرتها على زيارة بيلاروس، تعتمد المقررة الخاصة على المعلومات المتاحة من مصادر مختلفة، بما في ذلك البيانات الحكومية والمنشورات الرسمية؛ والتقارير الواردة من المجتمع المدني، والمدافعين عن حقوق الإنسان، وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والشهود عليها؛ والسلك الدبلوماسي؛ والمنظمات الدولية والإقليمية، بما في ذلك تقارير هيئات معاهدات الأمم المتحدة.

## ثانياً- الإطار القانوني والتطورات ذات الصلة

- 19- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم يحرز أي تقدم من ناحية إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تتسم بالاستقلالية والتعددية في بيلاروس. وتشير المقررة الخاصة إلى أن إنشاء هذه المؤسسة، وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، يمكن أن يؤدي دوراً حاسماً في تعزيز ورصد التقيد بمعايير حقوق الإنسان على الصعيد الوطني.
- 20- وبينما يتضمن دستور بيلاروس وقوانين تشريعية أخرى أحكاماً تتعلق بعدم التمييز، يساور القلق المقررة الخاصة من أن الإطار القانوني القائم لا يوفر حماية شاملة من التمييز بناء على جميع الأسس المحظورة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتشدد المقررة الخاصة على أن المساواة وعدم التمييز أساسيان لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ولتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وما لم تعتمد بيلاروس تشريعات شاملة بشأن عدم التمييز، ستظل الفئات الضعيفة بما فيها النساء، والأشخاص ذوو الإعاقة، والأقليات الإثنية والدينية، والأشخاص المنتمون لمجتمع الميم، عرضة للتمييز.
- 21- وتشجع المقررة الخاصة حكومة بيلاروس بقوة على اعتماد خطة عمل جديدة ومشاركة بين الوكالات لحقوق الإنسان، حيث انتهت مدة الخطة السابقة في عام 2019.

## ثالثاً- الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان

### ألف- الحق في الحياة والسلامة البدنية

#### 1- عقوبة الإعدام

22- لا تزال بيلاروس، في عام 2020، البلد الوحيد في القارة الأوروبية الذي يفرض عقوبة الإعدام وينفذها باعتبارها أقصى تدابير العقوبة الجنائية. ولم تسفر التوصيات الصادرة عن آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومجلس أوروبا، والعديد من المنظمات الدولية غير الحكومية، بشأن إلغاء عقوبة الإعدام عن أي تغيير حتى الآن في القانون أو الممارسة. ومنذ عام 1990، حُكِمَ على أكثر من 400 شخص بالإعدام، ولم يحصل على العفو لاحقاً سوى شخص واحد<sup>(1)</sup>.

23- ووفقاً لرئيس بيلاروس، ألكساندر لوكاشينكو، لا يمكن البت في مسألة إلغاء عقوبة الإعدام إلا من خلال استفتاء وطني، وبيلاروس ماضية في هذا الطريق<sup>(2)</sup>. وقد عُقد آخر استفتاء على إلغاء عقوبة الإعدام في بيلاروس عام 1996، حيث صوتت الأغلبية لصالح الإبقاء عليها. وتكرر المقررة الخاصة القول بأن العديد من البلدان نجحت في حظر عقوبة الإعدام في القانون، أو على الأقل في الممارسة، دون اللجوء إلى استفتاء. وفضلاً عن ذلك، فإن الأمر يرجع إلى الدولة في أن تعمل على التثقيف والدعوة لصالح الإلغاء.

24- ويصنف القانون البيلاروسي المعلومات المتعلقة بعقوبة الإعدام على أنها من "أسرار الدولة". كما يجعل من المستحيل على الأقارب معرفة تاريخ إعدام الشخص المدان ويمنع إعادة جنمائه إلى أسرته. ويؤثر ذلك أيضاً على رصد الحالات المتعلقة بعقوبة الإعدام والإبلاغ عنها. وتشدد المقررة الخاصة على أن التجربة الصادمة لعدم معرفة تاريخ الإعدام ومكانه، أو مكان الدفن، تصل إلى حد المعاملة اللاإنسانية بما ينتهك المادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(3)</sup>.

25- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، صدرت في بيلاروس خمسة أحكام بالإعدام. فقد حُكِمَ على فيكتور باولاو بالإعدام في 30 تموز/يوليه 2019 في جريمة قتل مزدوج؛ وأيدت المحكمة العليا القرار في 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2019<sup>(4)</sup>. وتفيد التقارير بأن إعدامه وشيك<sup>(5)</sup>. وصدر حكم الإعدام الثاني بحق فيكتور سرهيل في 25 تشرين الأول/أكتوبر 2019<sup>(6)</sup>، وأيدت المحكمة العليا إدانته وحكم الإعدام الصادر بحقه في 31 كانون الثاني/يناير 2020<sup>(7)</sup>. وفي 10 كانون الثاني/يناير 2020، حُكِمَ بالإعدام على الأخوين إيليا وستانيسلاو كوستسيو<sup>(8)</sup>. وأفيد بأن ستانيسلاو كوستسيو قد أُجبر على ارتداء الزي الخاص للمحكوم عليهم بالإعدام قبل جلسة محاكمته<sup>(9)</sup>. وفي 6 آذار/مارس 2020، حكمت محكمة

(1) انظر: <https://belsat.eu/en/news/just-before-european-games-another-prisoner-executed-in-belarus/>

(2) انظر: [www.svaboda.org/a/30266503.html](http://www.svaboda.org/a/30266503.html) (باللغة البيلاروسية).

(3) A/HRC/41/52، الفقرة 22.

(4) انظر: <https://dp.spring96.org/en/news/94940>

(5) انظر: [www.amnesty.org/en/documents/eur49/1493/2019/en/](http://www.amnesty.org/en/documents/eur49/1493/2019/en/)

(6) انظر: <https://dp.spring96.org/en/news/94680>

(7) انظر: [www.amnesty.org/en/documents/eur49/1845/2020/en/](http://www.amnesty.org/en/documents/eur49/1845/2020/en/)

(8) انظر: <http://spring96.org/be/news/95680> (باللغة البيلاروسية).

(9) انظر: <http://spring96.org/en/news/95829>

مينسك الإقليمية على فيكتور سكرونديك بالإعدام بعد إدانته بالقتل والشروع في القتل<sup>(10)</sup>. ويجوز استئناف الحكم أمام المحكمة العليا.

26- ووفقاً للمعلومات المتاحة، نُفذ في بيلاروس ما لا يقل عن حكمي إعدام، وربما ثلاثة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير<sup>(11)</sup>. وأيدت المحكمة العليا حكمي الإعدام الصادرين بحق ألياكساندر زيلنيكاو وفياتشاسلاو سوتشاركو<sup>(12)</sup>. وأفادت التقارير بأن السيد زيلنيكاو قد أُعدم في 13 حزيران/يونيه 2019 أو في تاريخ قريب منه، بينما يعتبر مصير السيد سوتشاركو، المدان بنفس التهم، مجهولاً. ومع ذلك، تقضي الممارسة المتبعة في بيلاروس أن تنفذ في وقت واحد الأحكام المتعلقة بجميع المدانين في قضية واحدة، مما يدعو إلى الاعتقاد بأن السيد سوتشاركو قد أُعدم أيضاً<sup>(13)</sup>. وقد أُعدم السيد زيلنيكاو بينما كانت شكواه لا تزال معروضة على اللجنة المعنية بحقوق الإنسان<sup>(14)</sup>. وفي 17 كانون الأول/ديسمبر 2019، أُعدم ألياكساندر أوسيبوفيتش في بوبرويسك، بعد أن حُكم عليه بالإعدام في 9 كانون الثاني/يناير 2019. وقد تم تجاهل التماسي السيد أوسيبوفيتش المقدمين إلى المحكمة العليا ورئيس بيلاروس للحصول على العفو.

27- وتشير المقررة الخاصة مع القلق إلى أنه بإعدام الأشخاص في الوقت الذي لا تزال فيه قضاياهم قيد النظر من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، تكون بيلاروس قد أخفقت في احترام الالتزامات التي تعهدت بها بمقتضى كونها طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

28- وترحب المقررة الخاصة بمشاركة حكومة بيلاروس في حوار مع نظرائها الدوليين بشأن إلغاء عقوبة الإعدام<sup>(15)</sup>، كما ترحب بالجهود الخجولة المبذولة لإطلاق نقاش بشأن هذه المسألة على الصعيد الوطني<sup>(16)</sup>. ويشكل استعداد الحكومة لبدء حوار عام عن مسألة عقوبة الإعدام، بطرق منها عمل الفريق العامل البرلماني المعني بعقوبة الإعدام، خطوة إيجابية<sup>(17)</sup>. ومع ذلك، فإن هذه التطورات في حد ذاتها لا توقف هذه الممارسة التي تعتبر على نطاق واسع رادعاً لا إنسانياً وغير فعال للجريمة. وتشجع المقررة الخاصة حكومة بيلاروس على النظر في تجربة البلدان التي ألغت هذه العقوبة وعلى اتخاذ تدابير ملموسة، مثل استحداث وقف لتنفيذ جميع أحكام الإعدام كخطوة أولى نحو الإلغاء الكامل لعقوبة الإعدام.

## 2- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

29- إن القانون الجنائي لبيلاروس لا يعرّف التعذيب على أنه جريمة قائمة بذاتها. فالتعذيب مذكور فقط كجزء من قائمة الجرائم المنصوص عليها في المادة 128 من القانون الجنائي المتعلقة بالجرائم

(10) انظر: <http://spring96.org/ru/news/96169> (باللغة الروسية).

(11) هناك ثلاث حالات، إذا حُسبت الحالة المتعلقة بالإعدام المزعوم ولكن غير المؤكد لفياتشاسلاو سوتشاركو.

(12) انظر: <http://spring96.org/en/news/90005>.

(13) انظر: <https://dp.spring96.org/ru/news/93191> (باللغة الروسية).

(14) Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights، "Belarus: UN human rights experts denounce .execution"، press release، 1 July 2019

(15) انظر: [www.house.gov.by/ru/news-ru/view/1-oktjabrja-goda-parlamentskaja-delegatsija-v-sostave-zamestitelja-predsedatelja-postojannoj-komissii-61977-2019/](http://www.house.gov.by/ru/news-ru/view/1-oktjabrja-goda-parlamentskaja-delegatsija-v-sostave-zamestitelja-predsedatelja-postojannoj-komissii-61977-2019/) (باللغة الروسية).

(16) انظر: [www.house.gov.by/ru/interview-ru/view/vopros-ob-otmene-smertnoj-kazni-v-belarusi-dolzhen-reshatsja-s-uchetom-mnenija-ljudej-5959/](http://www.house.gov.by/ru/interview-ru/view/vopros-ob-otmene-smertnoj-kazni-v-belarusi-dolzhen-reshatsja-s-uchetom-mnenija-ljudej-5959/) (باللغة الروسية).

(17) انظر: <https://dp.spring96.org/ru/news/95644> (باللغة الروسية).

المرتبكة ضد أمن البشرية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تم إطلاع المقررة الخاصة على العديد من قضايا التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

30- ووفقاً للمعلومات الواردة، لم يشهد عام 2019 تحسناً في الوضع المتعلق بما يتعرض له المحتجزون من تعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وقلمما يتم التحقيق في هذه الحالات، حيث يُستعاض عن التحقيقات بعمليات فحص أولية لا تشمل في الغالب إجراءات للتحقيق. وهذا النهج، إلى جانب غياب المؤسسات الرقابية، وانعدام الثقة في هيئات إنفاذ القانون وفي المحاكم، وضعف المؤسسات، والخوف من الانتقام، يجعل النظر في هذه الحالات أمراً نادراً<sup>(18)</sup>.

31- ووفقاً للممارسة المتبعة في بيلاروس، فإن سلطات إنفاذ القانون غير نشطة في فتح تحقيقات في القضايا المزعومة المتعلقة بالتعذيب أو المعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة، أو ترفض فتح هذه التحقيقات. ولا يرجع ذلك إلى نقص في القضايا: فقد سعى الضحايا وأقاربهم إلى مقاضاة أفراد الشرطة والعمال في السجن بسبب سوء السلوك والإيذاء والإهمال والتهديد. وعلى الرغم من ذلك، رفضت السلطات باستمرار التحقيق في حالة أليه باهداناو، الذي توفي في السجن في عام 2016 بسبب إهمال مزعوم من الموظفين الطبيين<sup>(19)</sup>. ولا تزال الظروف في مرافق الاحتجاز غير مرضية، حيث تشمل الحالات المبلغ عنها الحجب المتعمد للضوء الطبيعي في زنازين السجن، وعدم وجود تهوية فيها<sup>(20)</sup>، ونقص المياه الصالحة للشرب. وهناك أيضاً حالات معاملة قاسية للمحتجزين وأقاربهم من قبل موظفي الاحتجاز، بمنعهم قسراً من تقديم الشكاوى بشأن حالات أخرى من سوء المعاملة أو الإيذاء<sup>(21)</sup>.

32- وتلاحظ المقررة الخاصة بعض التقدم فيما يتعلق بالتحقيقات والمحاکمات في حالات سوء المعاملة من قبل الموظفين الحكوميين أو ضباط إنفاذ القانون. وفي حالة دزميتري سيرادا، خلصت المحكمة إلى وقوع انتهاك لحقوقه وأسرته<sup>(22)</sup>. وكان السيد سيرادا قد تعرض لمعاملة وحشية من الشرطة عند توقيفه في شقته، وضرب في حافلة الشرطة، وأُبقِيَ في مرافق الاحتجاز دون تقديم أي وجبات له. وأمرت المحكمة السلطات بدفع تعويض للضحايا عما لحق بهم من أضرار، بما يشمل الأبواب والنوافذ المكسورة، فضلاً عن تكاليف العلاج. ومع ذلك، فقد حُملت وزارة المالية هذه التعويضات، لا الشرطة البيلاروسية. وفتح التحقيق بعد وقوع الحادثة بثلاث سنوات، بعد أن انتقد الرئيس لوكاشينكو علانية الأساليب التي تستعملها الجهات المكلفة بإنفاذ القانون، وخاصة وحشية الشرطة وانتهاك حقوق الإنسان<sup>(23)</sup>. وعقب انتقاد الرئيس، وفي آب/أغسطس 2019، أُعيد أيضاً فتح تحقيق في معاملة باريس زميتروفيش، الذي تعرض للضرب وعانى من التهاب في عينيه بسبب رذاذ الفلفل الحار عند توقيفه<sup>(24)</sup>.

(18) انظر: <http://spring96.org/be/news/95699> (باللغة البيلاروسية).

(19) انظر: <http://spring96.org/ru/news/92520> (باللغة الروسية).

(20) انظر: <https://mspring.online/ru/un-prison/> (باللغة الروسية).

(21) انظر: <https://charter97.org/en/news/2019/8/21/345597/>.

(22) انظر: <http://spring96.org/en/news/94031>.

(23) المرجع نفسه.

(24) انظر: <http://spring96.org/en/news/93904>.

33- وترحب المقررة الخاصة بإعادة فتح قضية جنائية ضد ضباط الشرطة الذين يزعم أنهم أساءوا معاملة ممثل لمجتمع الميم بطريقة معادية للمثليين في عام 2017<sup>(25)</sup>. وتعرب عن أملها في إجراء التحقيقات في هذه القضية على نحو فعال ونزيه، ومعاقبة المسؤولين وفقاً للقانون.

34- وتعرب المقررة الخاصة عن القلق إزاء ما تفيد به التقارير من حالات عدم قيام السلطات بتمكين المحتجزين من الاستعانة بمحام، واستخدام إدارة السجون المتكرر لإلغاء الزيارات العائلية كإجراء تأديبي ضد من يمتنع على ظروف الاحتجاز. وأفيد بوجود مزاعم عن ظروف مهينة وغير صحية في أماكن الاحتجاز، وخاصة في مراكز الاحتجاز السابق للمحاكمة وفيما يتعلق بالأطفال والنساء، بما يشمل المسنات. وتعرب المقررة الخاصة عن القلق أيضاً إزاء شهادات النساء اللاتي حُرمن من المنتجات الصحية النسائية أثناء احتجازهن. وزعمت امرأة حُكِمَ عليها بالاحتجاز الإداري للمشاركة في تجمع غير مرخص أنه عندما تمكنت إحدى زميلاتها في الرزانة من الحصول على منتجات صحية عوقبت على تقاسم بعضها مع سجينات أخريات.

35- ولا يزال التعامل مع الجرائم غير العنيفة المتعلقة بالمخدرات والتي يرتكبها القصر مصدر قلق بالغ. فمنذ عام 2014، يُحَكَم على الأطفال بالسجن على جرائم بسيطة وغير عنيفة تتعلق بالمخدرات، بما في ذلك ما يتعلق بالجرائم المرتكبة لأول مرة. ويُسجنون في ظروف مهينة على تلك الجرائم، رغم أن الأطفال في بيلاروس، وفقاً للتشريعات، مؤهلون لبدائل الاحتجاز. وتعرب المقررة الخاصة عن الأسف لأن المادة 328 من القانون الجنائي - المتعلقة بالاتجار في المخدرات، والمؤثرات العقلية، وسلائفها ونظائرها - تطبق على الأفراد الذين كانوا أطفالاً وقت وقوع الجريمة، دون مراعاة احتياجاتهم الخاصة كأطفال. وتفيد التقارير بأن المدانين القصر الذين يقضون عقوبة على جرائم متعلقة بالمخدرات (المشار إليهم بـ "أطفال-328") يعانون من عدة انتهاكات للحقوق، بما في ذلك الحرمان من الرعاية الطبية، وفي إحدى الحالات من الصدمة النفسية الناتجة عن اكتشاف جثمان سجين منتحر. وأفاد أحد السجناء أيضاً بتعرضه للمضايقة والتهديد بالحبس الانفرادي إن لم تتوقف والدته عن تقديم شكاوى بشأن ظروف الاحتجاز<sup>(26)</sup>. وتحت المقررة الخاصة بحكومة بيلاروس على تعديل هذا النهج إزاء مرتكبي جرائم المخدرات من القصر، وعلى اعتماد نهج قائم على الحقوق، يمثل للالتزامات الدولية المكرسة في اتفاقية حقوق الطفل، التي تعد بيلاروس طرفاً فيها<sup>(27)</sup>.

36- وترحب المقررة الخاصة بالتعديل الذي أدخلته بيلاروس على المادة 328، والذي انخفضت بمقتضاه العقوبة الدنيا من خمس إلى ثلاث سنوات على التداول غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية وسلائفها ونظائرها؛ ومن ثماني إلى ست سنوات على نفس الجريمة عندما ترتكبها مجموعة من الأشخاص أو يرتكبها مسؤولون في الدولة أو أشخاص أدينوا في السابق على جرائم متعلقة بالمخدرات<sup>(28)</sup>. وتشجع المقررة الخاصة بحكومة بيلاروس على توسيع نطاق هذا التخفيف للعقوبة أو منح العفو بما يشمل جميع الأطفال المندرجين في فئة "أطفال-328" الذين صدرت بحقهم أحكام سجن طويلة بشكل غير متناسب (من 8 إلى 12 سنة) عملاً بالبندين 3 و4 من المادة 328.

37- وحتى تاريخه، لم تتم تسوية مسألة العنف العائلي على نحو ملائم بموجب القانون في بيلاروس. وتأمل المقررة الخاصة أن تضي حكومة بيلاروس قدماً في وضع تشريع بشأن تجريم العنف العائلي عن

(25) انظر: <http://spring96.org/ru/news/94371> (باللغة الروسية).

(26) انظر: <https://nash-dom.info/58409> (باللغة الروسية).

(27) Communication AL BLR 6/2019, 28 October 2019، متاح على الموقع التالي: [spcommreports.ohchr.org/](http://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=24893)

(28) انظر: <http://pravo.by/novosti/novosti-pravo-by/2019/june/36281/> (باللغة الروسية).



طريق استحداث مادة جديدة في قانونها الجنائي. ووفقاً للإحصاءات المتاحة، ترد حوالي 120 000 مكالمة سنوياً بشأن الخلافات داخل العائلات والأسر المعيشية<sup>(29)</sup>. وفي معظم الحالات، يُحمل الجناة مسؤولية إدارية، ويُترك الضحايا - وغالبيتهم العظمى من الأطفال والنساء - دون أية وسائل كافية للحماية<sup>(30)</sup>.

### 3- الاعتقال والاحتجاز التعسفيان وحالات الاختفاء القسري

38- طوال الفترة المشمولة بالتقرير، تعرض المتظاهرون الذين شاركوا في تجمعات واحتجاجات سلمية في كثير من الأحيان إلى الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، في انتهاك للحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية الرأي، على النحو الوارد في المادتين 19 و 21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(31)</sup>.

39- واستمرت خلال الفترة المشمولة بالتقرير الاعتقالات التعسفية للنشطاء البيئيين المحتجين على بناء مصنع للبطاريات في برست. وفي نيسان/أبريل 2019، اعتُقل ما مجموعه 18 ناشطاً بيئياً<sup>(32)</sup>. وأُطلق سراح بعضهم بعد عدة ساعات، بينما احتُجز آخرون لمدة بلغت ثلاثة أيام في مرافق للاحتجاز المؤقت ومن ثم تم تغريمهم. وقد اعتُقل هؤلاء النشطاء بموجب المادة 23-34 من قانون الجرائم الإدارية لبيلاروس، التي تنظم عملية ترتيب وعقد الفعاليات الجماهيرية. واحتُجز ناشط بيئي آخر مع ابنه وأُتهم بالابتزاز في الذخائر. وتوقفت الملاحقة القضائية لاحقاً لنقص الأدلة<sup>(33)</sup>. وتعرب المقررة الخاصة عن القلق من استخدام الاعتقالات التعسفية كأداة لتخويف المجتمع المدني ومنع الناس من ممارسة حقهم المشروع في حرية التجمع السلمي.

40- وقد أثارت الاحتجاجات المتعلقة بالانتخابات البرلمانية في تشرين الثاني/نوفمبر 2019 وضد "الاندماج بدرجة أعمق" مع الاتحاد الروسي في كانون الأول/ديسمبر 2019 موجة أخرى من الاعتقالات وحالات الاحتجاز. واتسمت الاجتماعات غير المرخصة التي عُقدت دعماً للسلامة الإقليمية لبيلاروس بطابع سلمي ولم يتم وقفها بالقوة من قبل الشرطة أثناء الاحتجاجات. ولم يتم احتجاز المنظمين والمشاركين أثناء الاحتجاجات أو بعدها مباشرة. ومع ذلك، صدر ما مجموعه 109 أحكام قضائية بموجب المادة 23-34 من قانون الجرائم الإدارية بتهمة الاحتجاج غير القانوني، مما أسفر عن تغريم 87 شخصاً والحكم على 5 أشخاص بالاحتجاز الإداري<sup>(34)</sup>. ولا تطبق الأساليب القمعية على المحتجين فقط، بل أيضاً على الصحفيين والمدونين ومن يعبرون عن آراء انتقادية. وبدل الاعتقال المتكرر للناشط والمدون دزيميتري كازلو، الذي وُجه إليه ما مجموعه ثماني تهم بموجب المادة 23-34 وحُكم عليه بما مجموعه 120 يوماً في الاحتجاز<sup>(35)</sup>، على أساليب التخويف التي تطبقها السلطات

(29) انظر: <https://belarus.unfpa.org/en/news/dialogue-problematic-domestic-violence-has-been-revived-belarus>

(30) انظر: <http://npbelarus.info/d0-bc-d0-b0-d1-80-d0-b8-d0-bd-d0-b0-d0-ba-d0-be-d1-80-d0-b6/> (باللغة الروسية).

(31) المادتان 19 و 21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

(32) انظر: <https://spring96.org/en/news/92722>.

(33) انظر: <https://charter97.org/en/news/2019/10/9/351237/>.

(34) انظر: <http://spring96.org/en/news/95897>.

(35) المرجع نفسه.

البيلاروسية. ويشير احتجاز الصحفيين والنشطاء لفترة غير محددة بسبب تم متجددة إلى جعل المضطهدين يعيشون في كرب دائم وخوف مستمر من الانتقام<sup>(36)</sup>.

41- وتعرب المقررة الخاصة عن أسفها لاستمرار احتجاز عدد من الصحفيين والمدونين بشكل منهجي بسبب مشاركتهم في أنشطة منتقدة للحكومة. فقد اعتُقل أندريه بافوك في 20 آذار/مارس 2019 بزعم إرساله إنذاراً كاذباً بوجود قبلة إلى الحكومة المحلية عبر البريد الإلكتروني<sup>(37)</sup>. ويُرى لاحقاً من هذه التهم. وفُرضت غرامة باهظة على المدون سياريهيج بياتروتشين، وأدين بالتشهير والسب بموجب المادتين 188-2 و189-2، على التوالي، من القانون الجنائي لبيلاروس<sup>(38)</sup>. وقد وُجّهت هذه التهم إلى السيد بياتروتشين لتحميله مقاطع فيديو على الإنترنت بشأن التورط المزعم لضباط شرطة في ضرب بافل كامينسكي في عام 2016. ووُجّهت إلى مدون آخر، هو ألياكساندر كابانا، بموجب المادة 211-1 من القانون الجنائي، تهمة السرقة التي انطوت على اختلاس مزعوم لمبلغ قدره 440 روبل بيلاروسي (حوالي 200 دولار) في عام 2017، عندما كان رئيساً لتعاونية إسكانية. وقد أسقطت التهم الموجهة إلى السيد كابانا في كانون الأول/ديسمبر 2019 بسبب عدم وجود جسم الجريمة<sup>(39)</sup>. ويعتبر نشطاء حقوق الإنسان أن هذه التهم من أعمال التخويف.

42- وتدين المقررة الخاصة بقوة الحالات المزعومة للاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والمعاملة اللاإنسانية، التي تعرضت لها طائفة الروما من قبل موظفي إنفاذ القانون في موغيليف يوم 16 أيار/مايو 2019، بعد ادعاءات بمقتل أحد ضباط الشرطة<sup>(40)</sup>. وشمل ذلك مزاعم بإساءة معاملة النساء والأطفال وكبار السن. ووفقاً للمعلومات المتاحة، أُلقي القبض على 100 شخص تقريباً من الروما، من بينهم 50 تم احتجازهم بعد ذلك. وتمت عمليات الاحتجاز باستخدام القوة المفرطة إلى جانب التهديد والتخويف<sup>(41)</sup>. وظل المحتجزون قيد الحبس لثلاثة أيام وأُطلق سراحهم لاحقاً دون توجيه اتهامات لهم<sup>(42)</sup>. وأفيد بأن طائفة الروما في بيلاروس تلقت اعتذارات من مديرة ديوان الرئاسة، ناتاليا كاتشانافا، التي وعدت بمراجعة جميع الشكاوى والالتماسات المقدمة ضد إجراءات الشرطة<sup>(43)</sup>. ومع ذلك، وفي 25 حزيران/يونيه 2019، أعلن ممثل مكتب المدعي العام لبيلاروس أن موظفي إنفاذ القانون قد تصرفوا بشكل سليم ومتناسب خلال العملية. وتشير المقررة الخاصة إلى أن هذه الحالة تعد مثلاً واضحاً على التمييز العرقي من قبل جهات إنفاذ القانون ضد الروما من خلال تدابير من قبيل الاحتجاز التعسفي، وتعرب عن أسفها لنقص المساءلة وآليات التظلم القانونية بالنسبة لهذه الانتهاكات.

(36) انظر: <http://spring96.org/en/news/95785>

(37) انظر: <https://baj.by/ru/content/po-faktu-lzheminirovaniya-v-oktyabrskom-zavedeno-ugolovnoe-delu-bloger-andrey-pauk-zaderzhan> (باللغة الروسية).

(38) انظر: <https://naviny.by/new/20190820/1566290643-sudebnye-ispolniteli-arestovali-imushchestvo-blogera-sergeya-petruhina> (باللغة الروسية).

(39) انظر: <http://spring96.org/en/news/93408>

(40) Communication AL BLR 7/2019, 21 October 2019، متاح على الموقع التالي: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=24895>

(41) انظر: <https://naviny.by/new/20190531/1559300498-massovye-zaderzhanija-cygan-v-mogileve-delom-zanyalas-genprokuratura> (باللغة الروسية).

(42) انظر: <http://spring96.org/ru/news/93339> (باللغة الروسية).

(43) انظر: <https://naviny.by/new/20190523/1558638773-kochanova-po-vsem-zhalobam-mogilevskih-cygan-budet-provedeno-razbiratelstvo> (باللغة الروسية).

43- ولا يزال القلق يساور المقررة الخاصة من أن حالات الاختفاء القسري ما زالت غير محظورة بموجب القانون الجنائي لبيلاروس. ويتم التحقيق في هذه الحالات إما باعتبارها عمليات قتل أو حالات عادية لأشخاص مفقودين، ويُعتبر الضحايا مفقودين أو لا يُعطون أي وضع قانوني. ومن شأن تجريم الاختفاء القسري أن يُنشئ وضعاً قانونياً محددًا لضحايا هذه الجريمة، وأن يسمح باتخاذ إجراءات تتسم بالجدية الكافية، نظراً لخطورة الجريمة. وتكتسب هذه المسألة أهمية في الوقت الحالي بالنسبة للاختفاء القسري ليوري زاخارنكو، الذي لم يعتبر مفقوداً ولم تُفترض وفاته. ومن شأن هذا التجريم أيضاً أن يؤهل أفراد أسرته للحصول على حقوق معينة، حيث ينطوي اختفاء أحد أفراد الأسرة على انتهاك للحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ولم توقع بيلاروس حتى الآن على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

44- وفي 18 كانون الأول/ديسمبر 2019، استؤنفت التحقيقات الجنائية في حالات الاختفاء القسري للسيد زاخارنكو وفكتور هونتشار وأنالولي كراسوفسكي. وكانت تلك التحقيقات قد عُلقَت في السابق لعدم التمكن من تحديد هوية المشتبه بهم. وجاءت إعادة فتح التحقيقات بعد أن بثت دويتشه فيله، الإذاعة الألمانية العامة، في 16 كانون الأول/ديسمبر 2019، مقابلة مع عضو سابق في وحدة التدخل السريع الخاصة البيلاروسية. وكشف ذلك الشخص، وهو الآن في المنفى، عن أن عناصر الوحدة قاموا في الفترة 1999-2000 باختطاف وقتل السيد زاخارنكو والسيد كراسوفسكي والسيد هونتشار ودميتري زافادسكي. وتأسف المقررة الخاصة لرفض لجنة التحقيقات استئناف التحقيق في الاختفاء القسري المزعم للسيد زافادسكي. وتعرب عن قلقها إزاء النقص الواضح في التحقيقات المستقلة والنزيهة والفعالة في مزاعم حالات الاختفاء القسري هذه، وتكرر القول بأن أقارب الضحايا لهم الحق في معرفة الحقيقة وفي الحصول سريعاً على الانتصاف والجبر الفعالين.

## باء- الحيز المدني والحريات الأساسية

### 1- حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات

45- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظلت حرية التجمع السلمي مقيدة بشدة. وبينما استحدثت التعديلات المدخلة على قانون الجمعيات الجماهيرية - الذي دخل حيز النفاذ في 26 كانون الثاني/يناير 2019 - إجراء للإخطار بتنظيم التجمعات، فإنها أخفقت بحكم الواقع في تحرير الإجراءات. ووفقاً للقانون، فإن إجراءات الإخطار تنطبق فقط على الجمعيات التي يتم تنظيمها في مناطق نائية محددة مسبقاً، بينما لا يزال الحصول على ترخيص من السلطات المحلية مطلوباً لعقد أي فعالية في أماكن تعتبر مركزية أو مرئية أكثر بالنسبة للجمهور الأوسع نطاقاً. وفضلاً عن ذلك، يتعين على منظمي التجمعات تحمل جميع التكاليف المتعلقة بعقد تجمع ما، بما يشمل تكاليف الأمن والتنظيف والمساعدة الطبية وغير ذلك من الخدمات<sup>(44)</sup>. ويمثل ذلك عاملاً مثبطاً يحد بفعالية من حرية التجمع السلمي. وتعرب المقررة الخاصة عن قلقها البالغ من تعارض هذا النهج مع التزام الدولة الإيجابي بتيسير وحماية ممارسة الحق في حرية التجمع السلمي، الذي يتسم بأهمية خاصة في فترة ما قبل الانتخابات، كما شددت في تقريرها السابق. وهي تشجع حكومة بيلاروس على اعتماد نهج أكثر تسامحاً خلال

(44) حدد مجلس الوزراء التكاليف التالية لحماية النظام العام: تبلغ تكلفة مشاركة الشرطة في فعالية جماهيرية يتراوح عدد المشاركين فيها بين 100 و1000 مشارك حوالي 1 700 دولار، وفي حالة تجاوز عدد المشاركين الألف شخص تصل التكاليف إلى حوالي 2 800 دولار. وإذا عُقدت الفعاليات العامة في أماكن لا تعتبرها السلطات ضمن الأماكن المناسبة، تزيد التكلفة بنسبة 50 في المائة.

الحملة الانتخابية المقبلة، بما يكفل معاملة جميع المرشحين الرئاسيين ومؤيديهم على قدم المساواة من ناحية عرض برامجهم على الناخبين.

46- ويشمل قانون الفعاليات الجماهيرية بعض الأحكام التمييزية. فلا يحق تنظيم فعالية جماهيرية إلا لمواطني بيلاروس البالغين الذين لهم حق التصويت. وهذا يعني أن الأطفال والأجانب والمهاجرين والأشخاص غير المتمتعين بالأهلية القانونية لا يمكنهم تنظيم تجمع سلمي. ويُجرم منتهكو التشريع المقيد المتعلق بالفعاليات الجماهيرية من المشاركة في تنظيم هذه الفعاليات لسنة واحدة بعد ذلك، مما يقيد فعلياً إمكانية ممارسة المحتجين لحقوقهم في حرية التجمع السلمي.

47- وفي السابق، خلال الانتخابات البرلمانية التي عقدت في 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 وبعدها، زاد عدد الاحتجاجات - التي لم تكن مرخصة ولكنها كانت سلمية - في مركز مدينة مينسك<sup>(45)</sup>. وخلال تلك الفترة، واصلت السلطات ممارسة عمليات الاحتجاز الوقائي وإصدار الإنذارات للمشاركين المحتملين في التجمعات السلمية. وبعد التجمعات، فُرضت غرامات على 70 محتجاً على الأقل بما تجاوز مجموعته 25 000 دولار، ووضعت 12 محتجاً قيد الاحتجاز الإداري لفترة تتراوح بين 5 أيام و15 يوماً<sup>(46)</sup>. وفُرضت غرامات متكررة على بعض المحتجين. ورداً على ذلك، تمت تعبئة المجتمع المدني حيث نظم حملات تمويل جماعي من أجل تغطية مبالغ الغرامات لمن عجز عن الدفع. وفي حالتين على الأقل، لم يُسمح للممثلين القانونيين للمحتجزين إدارياً بزيارتهم، وذلك بزعم أنه لا توجد أماكن متاحة لعقد هذه اللقاءات. وتشدد المقررة الخاصة على أن هذه الممارسة لها أثر مثبط على المجتمع المدني وتصعد الناس عن ممارسة حقوقهم المشروعة.

48- وفي الوقت نفسه، ترحب المقررة الخاصة بأن نشطاء مجتمع الميم قد تمكنوا في 31 آب/أغسطس 2019 من تنظيم مظاهرة في مينسك، حيث كانت هذه هي المرة الأولى منذ عام 2014. وبينما لم تكن المظاهرة مرخصة من قبل السلطات، فإن الشرطة لم تفرق هذه الفعالية الجماهيرية، ولم تُفقد التقارير بالقبض على أي شخص أو تغريمه نتيجة للمشاركة فيها.

49- وفيما يتعلق بالحق في حرية تكوين الجمعيات، ترحب المقررة الخاصة بالتعديلات التي أدخلت على القانون الجنائي لبيلاروس والتي ألغت المادة 193-1، التي كانت تفرض مسؤولية جنائية على الانضمام لمنظمة غير مسجلة. ومع ذلك، فإن استحداث مسؤولية إدارية على هذا النشاط لا يزال يقيد بشكل كبير من حرية تكوين الجمعيات. فوفقاً للمادة 23-88 من قانون الجرائم الإدارية، يترتب على الانضمام لمنظمة غير مسجلة فرض عقوبة إدارية في شكل غرامة تزيد على 500 دولار، وهو ما قد يشكل عبئاً مالياً كبيراً على منظمات المجتمع المدني.

50- ولا يزال القلق يساور المقررة الخاصة من أن إجراءات التسجيل لا تزال معقدة وتعوق المنظمات غير الحكومية وأنشطتها. وفيما زاد عدد المنظمات المسجلة في عام 2019، مقارنة بعام 2018، فإن عدد ما سُجل من منظمات حقوق الإنسان والمجموعات الشبابية والأحزاب السياسية بقي منخفضاً، وظلت بعض الطلبات عرضة لعراقيل تعسفية وللتمييز عند محاولة تسجيل الجمعيات. ولا يزال

(45) في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، شارك حوالي 200 محتج فيما سُمي "اجتماع الأحرار". ولم تفرق الشرطة الاحتجاج ولكنها ألقت القبض على أربعة نشطاء قبل عقده. وبالإضافة إلى ذلك، شهدت مينسك احتجاجات ضد زيادة التكامل بين بيلاروس والاتحاد الروسي وذلك في 8 و9 و20 و21 كانون الأول/ديسمبر 2019. وكان أكبر تلك الاحتجاجات الأربعة هو الذي عقد في 20 كانون الأول/ديسمبر 2019 وشارك فيه أكثر من 1 500 شخص. وقبل بدء ذلك الاحتجاج، حذرت الشرطة الناس من المشاركة في الاحتجاج غير المرخص، وقد أُلقي القبض على نشطاء قبل الفعالية وبعدها.

(46) انظر: <http://spring96.org/en/news/95744>.

القلق يساور المقررة الخاصة تحديداً إزاء عدم تسجيل أي حزب سياسي جديد في بيلاروس منذ عام 2000 على الرغم من المحاولات المتكررة<sup>(47)</sup>.

51- وفي عام 2019، شهد عدد منظمات الشباب المسجلة انخفاضاً كبيراً نتيجة للنهج الحكومي التقييدي. وأغلقت بعض منظمات المجتمع المدني قسراً، بما فيها مجلس الشباب الوطني البيلاروسي ("رادا")، وتحالف الطلبة البيلاروسي، ومثليو بيلاروس. ورغم ذلك، تواصل بعض المنظمات عملها بتسجيل رسمي أو بدونه، ولا تزال تحظى باعتراف دولي كامل بفضل دعم المجتمع الدولي والهيئات الدولية.

## 2- حرية الرأي والتعبير

52- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر التقييد الشديد لحرية الرأي والتعبير في بيلاروس. فالمادة 17-11 من قانون الجرائم الإدارية تعاقب على توزيع المعلومات المتطرفة أو إعدادها أو تخزينها أو نقلها. وتعرب المقررة الخاصة عن القلق إزاء الممارسة المنهجية المتمثلة في تنفيذ هذه المادة بحق النشطاء والصحفيين والمدونين الذين ينتقدون الحكومة ويعبرون عن آراء معارضة. وشهد عام 2019، وفقاً للتقارير، 13 حالة موثقة لقمع التعبير عن الآراء السياسية التي تتعارض مع الخط السياسي للحكومة<sup>(48)</sup>.

53- وتواصلت خلال الفترة المشمولة بالتقرير مقاضاة واضطهاد الصحفيين المستقلين والمدونين والصحفيين العاملين مع وسائل الإعلام الأجنبية. وتعرض مكتب قناة "بلسات" التلفزيونية في مينسك، وهي مسجلة رسمياً في بولندا وتعتبر واحدة من شبكات التلفزيون البيلاروسية المستقلة، إلى هجمات محددة الهدف في نيسان/أبريل 2019. وتم تفتيش مكتب بلسات في إطار تحقيق عن اتهامات بالتشهير<sup>(49)</sup>. وتعرب المقررة الخاصة عن القلق من أن التهم الموجهة إلى القناة تستهدف إسكاتاً والضغط على صحفييها ليمارسوا الرقابة الذاتية.

54- ومما يثير القلق أيضاً ما تورده التقارير من أن الصحفيين المستقلين المتعاونين مع وسائل الإعلام الأجنبية والعاملين معها يتعرضون للملاحقة القضائية وفقاً للمادة 22-9 من قانون الجرائم الإدارية. وبموجب هذه المادة، فإنه من غير القانوني تلقي مقابلاً مالياً من وسائل إعلام غير مسجلة ومعتمدة على النحو الواجب في بيلاروس. وغُرم صحفيان يعملان لصالح بلسات بتهمة "إنتاج مواد إعلامية وتوزيعها على نحو غير قانوني"، استناداً إلى المادة 22-9<sup>(50)</sup>. ووفقاً للتقارير، شهد عام 2019 ما لا يقل عن 45 حالة لفرض عقوبات إدارية بشكل تعسفي على صحفيين ومدونين بموجب تلك المادة، حيث تجاوز مجموع العقوبات 20 000 دولار<sup>(51)</sup>. وفي حالة منفصلة، أُفيد بتغريم صحفيين مستقلين لقيامهما بتغطية الاحتجاجات المناهضة لبناء مصنع للبطاريات في برست، وإجراء مقابلات مع السكان المحليين، بما أسهم في "إنتاج مواد إعلامية وتوزيعها على نحو غير قانوني" لصالح

(47) قام حزب العمال الشيوعي البيلاروسي بسبع محاولات فاشلة للتسجيل؛ وقام حزب الحرية والتقدم بخمس محاولات؛ وحزب الديمقراطية المسيحية البيلاروسية بسبع محاولات، كان آخرها في نيسان/أبريل 2018.

(48) "Human rights situation in Belarus in 2019: analytical review", p. 13. متاح على الموقع التالي: <http://spring96.org/en/news/95744>.

(49) انظر: <https://baj.by/en/content/minsk-police-raid-and-search-belsat-office-slander-charges-office-has-been-crushed>.

(50) انظر: <https://charter97.org/en/news/2019/5/16/334236/>.

(51) انظر: <http://spring96.org/en/news/95744>.

بلسات<sup>(52)</sup>. وتعرب المقررة الخاصة عن القلق من استخدام التشريعات الراهنة في بيلاروس لتقليص الحيز المتاح للآراء المعارضة ولمنع الصحفيين والمدونين والمبلغين عن المخالفات من كتابة تقارير عن المواضيع غير المرغوب فيها في المستقبل.

55- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، طبقت سلطات إنفاذ القانون بشكل تعسفي التشريعات المناهضة للتطرف، التي تنظم توزيع المواد المتطرفة، ضد الصحفيين. ويُعاقب بالغرامة من يضع مواد تعتبر "فوضوية" أو "متطرفة" على صفحاته الشخصية في وسائل التواصل الاجتماعي. ومنذ عام 2007، تتولى وزارة الإعلام في بيلاروس مسؤولية تعهد قائمة بالمواد المتطرفة؛ وتم تحديث القائمة في كانون الأول/ديسمبر 2019 حيث تضم الآن 153 بنداً<sup>(53)</sup>. وتبادل أي محتوى من المواقع الشبكية المدرجة في قائمة المواد المتطرفة، حتى وإن لم يتضمن أي علامات على التطرف، يشكل جريمة. وتشير المقررة الخاصة إلى أن مصطلح "التطرف" يفتقر إلى اليقين القانوني وأن التشريعات تُستخدم كأداة لإسكات الآراء المعارضة.

### 3- حرية الدين والمعتقد

56- وفقاً للقانون المعني بحرية الوجدان والمنظمات الدينية، يتعين على الطوائف الدينية التسجيل كمنظمة دينية في كل مدينة يقيم فيها 20 عضواً أو أكثر من هذه الطائفة. وبخلاف ذلك، يُعتبر النشاط الديني مخالفاً للقانون. وتعرب المقررة الخاصة عن قلقها من اللوائح المعقدة والتحكم الشديد بشأن تسجيل الطوائف الدينية ونشاطها. فمن المثير للقلق بشكل خاص إخضاع أعضاء الطوائف الدينية التي تمثل أقلية لقيود إدارية، وفي الوقت نفسه تهديد القساوسة الأجانب - وخاصة الكاثوليك - بالطرده في حالة ارتكابهم مخالفات بسيطة.

57- وتشير المقررة الخاصة إلى أن شرط التسجيل الراهن للمنظمات الدينية يبدو وكأنه يُستخدم لتقييد الحق في حرية الدين أو المعتقد لأعضاء طوائف دينية معينة. وفي 1 كانون الثاني/يناير 2019، كان هناك ما مجموعه 3 375 طائفة دينية مسجلة في بيلاروس في إطار 25 جماعة دينية<sup>(54)</sup>. ولا تزال بعض الطوائف، مثل شهود يهوه، تواجه رفض التسجيل، لأسباب رسمية أو تقنية غامضة. ويشير رفض التسجيل إلى أن أعضاء الطائفة الدينية المذكورة يضطرون إلى تنظيم اجتماعاتهم في المنازل الخاصة، وهو ما يعتبر غير مرخص وبالتالي غير قانوني<sup>(55)</sup>. ووفقاً للتقارير، تلقت كنيسة مينسك الخمسينية الرفض التاسع لتسجيلها في تموز/يوليه 2019<sup>(56)</sup>.

58- وتعرب المقررة الخاصة عن القلق إزاء التعديلات التي أُدخلت على لائحة المشاركة في الأنشطة الدينية، بما في ذلك الاجتماع من أجل العبادة، التي بدأ سريانها في 18 تموز/يوليه 2019. وتم التخلي عن المادة 1-193 السابقة من القانون الجنائي التي تعاقب على المشاركة في الأنشطة الدينية غير المسجلة. وتحظر المادة 28-88 من قانون الجرائم الإدارية - التي استُحدثت مؤخراً - قيام أحزاب سياسية، أو مؤسسات، أو منظمات مدنية أو دينية، غير مسجلة بتنظيم أي نشاط على نحو غير

(52) انظر: <https://baj.by/en/content/belarus-authorities-set-make-us-stop-contributing-belsat-journalist>.

(53) انظر: <http://mininform.gov.by/documents/respublikanskiy-spisok-ekstremistskikh-materialov/>.

(54) انظر: [www.belarus21.by/Articles/kolichestvo-religioznyh-obshhin-v-respublike-belarus-na-1-yanvarya-2019-g](http://www.belarus21.by/Articles/kolichestvo-religioznyh-obshhin-v-respublike-belarus-na-1-yanvarya-2019-g) (باللغة الروسية).

(55) "Belarus: religious freedom issues - statement by the European Association of Jehovah's Witnesses", pp. 4-5. متاح على الموقع التالي: <https://osce.org/ru/odihr/431009?download=true>.

(56) انظر: [http://forum18.org/archive.php?article\\_id=2507](http://forum18.org/archive.php?article_id=2507).

قانوني، وتحظر أيضاً المشاركة في هذا النشاط. وتسمح المادة لهيئات إنفاذ القانون بفرض غرامات بإجراءات موجزة لمبلغ يصل إلى 630 دولاراً دون جلسة محاكمة<sup>(57)</sup>. وتشدد المقررة الخاصة على أن هذا النهج العقابي يعرقل التمتع بالحق في حرية الدين أو المعتقد، الذي لا يقتصر على الجماعات الدينية المسجلة ويجب ضمانه للجميع دون تمييز.

## جيم- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

### 1- الحق في الصحة

#### المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية

59- في إطار أهداف التنمية المستدامة وخطة عام 2030، دعمت بيلاروس الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز): على المسار السريع للتعجيل بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والقضاء على وباء الإيدز بحلول عام 2030، وألزمت نفسها بالعمل مع المجتمع الدولي نحو تحقيق هذا الهدف. ومن أجل الوفاء بهذا التعهد، وضعت الحكومة برنامجاً بعنوان "صحة الأمة والأمن الديمغرافي للفترة 2016-2020"، كان متوافقاً مع أهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها. وتشير المقررة الخاصة إلى أن بيلاروس خططت خطوات واسعة على طريق منع انتقال فيروس نقص المناعة البشرية من الأم إلى الطفل، حيث لم تشهد حالات جديدة في عام 2016<sup>(58)</sup>. ووفقاً للبيانات المتاحة، وخلال الفترة كانون الثاني/يناير - أيلول/سبتمبر 2019، انخفض عدد الحالات الجديدة للإصابة بهذا الفيروس بنسبة 9,7 في المائة مقارنة بالفترة نفسها من عام 2018<sup>(59)</sup>. ومع ذلك، لا تزال بيلاروس ضمن المعدلات المرتفعة من حيث عدد الحالات الجديدة، وتعتبر بعض فئات الأشخاص ضعيفة بوجه خاص بسبب تأخر التشخيص ونقص العلاج.

60- وبينما تعترف المقررة الخاصة بالتقدم المحرز في مكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية، فإن القلق يساورها من أن بعض الممارسات والسياسات تفتقر إلى نهج قائم على حقوق الإنسان. ولا يزال انتشار الإجحاف والوصم والتمييز بحق المصابين بهذا الفيروس يثني الناس عن التماس التشخيص أو تلقي المساعدة الصحية، بما في ذلك من مقدمي الرعاية الصحية. وعلى وجه الخصوص، يساور المقررة الخاصة القلق لعدم وجود موافقة مستنيرة أو سرية طبية، وإجراء فحص إلزامي للفيروس على فئات معينة، وللسياسات التي تُلزم العاملين في مجال الرعاية الصحية بإبلاغ هيئات إنفاذ القانون عن فئات معينة، مثل المشتغلين بالجنس ومتعاطي المخدرات. وفضلاً عن ذلك، فإن العقوبات الجنائية والإدارية على الفئات الضعيفة، بمن فيها المشتغلون بالجنس ومتعاطو المخدرات، تثنيهم عن تلقي المساعدة الطبية اللازمة في حالة الإصابة بالفيروس.

61- ومما يثير القلق بشكل خاص استمرار ممارسة تجريم انتقال فيروس نقص المناعة البشرية. فبينما عالجت الحكومة هذه المسألة جزئياً في 19 تموز/يوليه 2019، عندما عدلت المادة 157 سيئة السمعة من

(57) المرجع نفسه.

(58) Joint United Nations Programme on HIV/AIDS, "WHO validates elimination of mother-to-child transmission of HIV and syphilis in Armenia, Belarus and the Republic of Moldova", press release, 7 June 2016.

(59) انظر: [www.belaid.net/epidsituaciya-po-vichspid-v-belarusi/](http://www.belaid.net/epidsituaciya-po-vichspid-v-belarusi/) (باللغة الروسية).

القانون الجنائي لبيلاروس بشأن انتقال هذا الفيروس<sup>(60)</sup>، ظل عدد الملاحظات القضائية على هذا الانتقال مرتفعاً بشكل مقلق. ولا تزال المادة 157 المعدلة تتضمن بنداً يتعلق بالمسؤولية الجنائية عن تعريض شخص آخر للفيروس عمداً، حتى في الحالات التي تنطوي فقط على خطر متصور بحدوث انتقال لكن دون حدوث انتقال فعلاً. وتشدد المقررة الخاصة على أن التجريم المتعلق بالفيروس لا يغير السلوكيات أو معدل الانتقال، ويؤثر بشكل غير متناسب على الفئات الضعيفة من الناس.

#### إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الكافية في مرافق الاحتجاز

62- تلتزم بيلاروس، وفقاً للمادة 45 من دستورها، بمبدأ إمكانية حصول الجميع على الرعاية الصحية، وخاصة العلاج المجاني في مؤسسات الرعاية الصحية الحكومية. ومع ذلك، فإن المحبوسين في مراكز الاحتجاز لا يتسنى لهم الحصول بالقدر الكافي على الرعاية الصحية الجيدة. وتعرب المقررة الخاصة عن القلق إزاء نقص الموظفين الطبيين المؤهلين في مرافق الاحتجاز وافتقارهم إلى الاستقلالية والنزاهة.

63- وفي بيلاروس، هناك فصل للخدمات الطبية والموظفين الطبيين في مرافق الاحتجاز عن ممارسي الرعاية الصحية العاديين. ويرجع ذلك إلى تبعيةهم لولاية نظام السجون ولولاية وزارة الداخلية في نهاية المطاف (إدارة إنفاذ الأحكام)، وليس لولاية وزارة الصحة. وبالتالي، تُتخذ القرارات المتعلقة بمسائل الرعاية الصحية من قبل مديري السجون لا من قبل العناصر الفاعلة المستقلة للرعاية الصحية. وقد أُبلغت المقررة الخاصة بحالات تدهورت فيها صحة السجناء وأدت إلى الإعاقة، بسبب انخفاض جودة المساعدة الطبية المقدمة في مرافق الاحتجاز<sup>(61)</sup>. وتشدد المقررة الخاصة على أن السجناء يعتمدون بشكل كامل على توفير الدولة للرعاية الصحية، نظراً لكونهم مسلوبي الحرية، وأن الدولة تتحمل مسؤولية احترام وحماية وإعمال حقوق الجميع في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية.

64- ومما يثير القلق بشكل خاص، إمكانية حصول الأطفال في مرافق الاحتجاز على الرعاية الصحية. وتلقت المقررة الخاصة معلومات مباشرة عن الافتقار الشديد للنظافة الصحية والتغذية، بما يشمل عدم توفر المغذيات الأساسية بما في ذلك منتجات الألبان والبروتين الحيواني اللازمة للنماء الصحي للطفل. وتحظر سلطات السجون على الأسر تزويد السجناء بالأدوية والفيتامينات، ويشمل هذا التقييد القصر المحتجزين، في انتهاك لحقهم في المعاملة بطريقة تراعي احتياجاتهم من هم في عمرهم.

#### إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الكافية لأفراد القوات المسلحة

65- تفيد التقارير بأن الرعاية الصحية المقدمة لأفراد القوات المسلحة ذات جودة منخفضة. ومما يثير القلق بشكل منفصل التقييمات الصحية للمجندين المحتملين وممارسة تجنيد الأشخاص ذوي الصحة الهزيلة. وقد أُبلغت المقررة الخاصة بأنه في بعض الحالات، لم يتم إعفاء مجندين كانوا يعانون من مشاكل صحية خطيرة وتم تجنيدهم في القوات المسلحة، مما أدى إلى تدهور صحتهم وإلى وفاة أحدهم. وتشير المقررة الخاصة إلى أن الدولة مسؤولة عن توفير الرعاية الصحية الكافية لأفراد قواتها المسلحة، بما في ذلك المساعدة الطبية الجيدة، وظروف المعيشة الملائمة، والغذاء المناسب، بما يتوافق مع الالتزامات الدولية لبيلاروس في مجال حقوق الإنسان.

(60) تُنهي المادة 157 المنقحة من القانون الجنائي لبيلاروس تجريم انتقال فيروس نقص المناعة البشرية أو تعريض شخص للفيروس من قبل شخص آخر عندما يكون الشخص الذي تعرض للفيروس أو أصيب به قد تم تحذيره مسبقاً من أن الشخص الآخر مصاب بالفيروس، ووافق عن معرفة مسبقة - رغم إبلاغه - على أفعال أدت إلى التعرض للفيروس.

(61) انظر: <https://timeact.org/platon-mne-drug-no-zhizn-lyudej-dorozhe.html>.



## -2 الحق في العمل

## النساء

66- استمرت النساء في التعرض للتمييز والتنميط الجنسانيين في العمل طوال الفترة المشمولة بالتقرير. ووفقاً للدراسات الحديثة، فإن 89,6 في المائة من النساء في بيلاروس يتعرضن لأشكال مختلفة من التمييز في مجال العمالة<sup>(62)</sup>. ورغم أن الفجوة في الأجور بين الجنسين قد تراجعت إلى 24 في المائة في عام 2019، مقارنة بـ 25 في المائة في عام 2017، فإنها لا تزال واسعة<sup>(63)</sup>. ويرجع ذلك إلى تمثيل النساء المفرط في قطاعات مثل الضمان الاجتماعي وتوريد الأغذية والثقافة والفنون، التي تقدم أجوراً أقل من قطاعات مثل العلم والتكنولوجيا والهندسة التي يشغل وظائفها الرجال بالدرجة الأولى. ووفقاً للبيانات المتاحة، فإن البيلاوروسيات كثيراً ما يتعرضن للتمييز عند التقدم للعمل. وأكثر الفئات ضعفاً هي النساء دون سن الخامسة والثلاثين اللاتي ليس لديهن أطفال، بما يشمل المتزوجات والعازبات على السواء؛ والنساء اللاتي لديهن أطفال دون سن العاشرة؛ والنساء الحاصلات على إجازة الأمومة<sup>(64)</sup>.

67- فضلاً عن ذلك، تتعرض النساء في بيلاروس للتمييز من حيث إمكانية الوصول إلى قطاعات عمالة معينة<sup>(65)</sup>. وتحظر القائمة الحكومية للعمل الشاق والعمل في ظروف ضارة و/أو خطيرة تشغيل النساء<sup>(66)</sup> في 181 مهنة تعتبر غير مناسبة. وترحب المقررة الخاصة باختصار القائمة التي كانت تضم 252 وظيفة في السابق. ومع ذلك، فإن القلق لا يزال يساورها من تبرير وجود القائمة كتدابير لحماية صحة المرأة الإنجابية وصحتها كأم. فهذه الحجة تقيد بحكم الواقع إمكانية استفادة جميع النساء، بمن فيهن غير الحوامل وغير المرضعات وكذلك مغايرات الهوية الجنسانية، من فرص عمل محددة<sup>(67)</sup>. ويتم أيضاً حظر أو تقييد أنواع معينة من مواعيد العمل على بعض الفئات من النساء، بما فيها العمل ليلاً والعمل الإضافي وفي العطلات العامة وعطلة نهاية الأسبوع ورحلات العمل. وخلال آخر استعراض أجرته لبيلاروس، أعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء استمرار التمييز ضد النساء في العمالة، وإزاء قانون العمل الذي يتضمن قائمة بعدد كبير من المهن المحظورة على النساء. وأوصت اللجنة بأن تراجع بيلاروس القائمة وتضمن أنها لا تشمل سوى القيود ذات الضرورة الحتمية من أجل حماية الأمومة بالمعنى الدقيق للكلمة<sup>(68)</sup>. ولا يزال تنفيذ بيلاروس لهذه التوصية معلقاً.

68- وتعرب المقررة الخاصة عن قلقها بوجه خاص بشأن إمكانية حصول النساء على فرص العمل في المناطق الريفية. فنظراً لنقص فرص العمل، وهيمنة الأعمال ذات الأجر المنخفض، ومحدودية الحصول على التعليم قبل الابتدائي، كثيراً ما تضطر النساء إلى البقاء في المنزل لرعاية الأطفال والأسرة المعيشية. وتشير المقررة الخاصة إلى أن التمييز ضد المرأة من ناحية إمكانية دخولها سوق العمل يترك أثراً سلبياً على استقلاليتها وقدرتها على التكيف من الناحية الاقتصادية. وتعد المساواة بين الجنسين،

(62) انظر: [https://genderperspectives.by/images/PolNePotolok/\\_----.pdf](https://genderperspectives.by/images/PolNePotolok/_----.pdf) (باللغة الروسية).

(63) Alex Kremer, "Has Belarus really succeeded in pursuing gender equality?", 7 August 2018 على الموقع التالي: <https://blogs.worldbank.org/europeandcentralasia/has-belarus-really-succeeded-pursuing-gender-equality>.

(64) انظر: [https://genderperspectives.by/images/PolNePotolok/\\_----.pdf](https://genderperspectives.by/images/PolNePotolok/_----.pdf) (باللغة الروسية).

(65) انظر: <https://nash-dom.info/52952> (باللغة الروسية).

(66) انظر: <https://mshp.gov.by/ohrana/ff7555d0abe25acf.html> (باللغة الروسية).

(67) انظر: [www.epravda.by/document/spisok-zapreshchennyh-professij/](http://www.epravda.by/document/spisok-zapreshchennyh-professij/) (باللغة الروسية).

(68) CEDAW/C/BLR/CO/8، الفقرتان 32 و33.

وخاصة تمكين المرأة، وسد الفجوة بين الجنسين، وتهيئة مجتمع يتسم بقدر أكبر من المساواة، أموراً أساسية من أجل تنفيذ خطة عام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

#### الأشخاص ذوو الإعاقة

69- فيما يتعلق بإمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على العمل، ترحب المقررة الخاصة بوضع مشروع القانون المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم الاجتماعي<sup>(69)</sup>. ويشمل مشروع القانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم والعمل التي يمكن أن تعزز من حماية هذه الفئة الضعيفة في مجال العمالة، وذلك بما يتوافق مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي صدقت عليها بيلاروس في عام 2016.

70- ومع ذلك، تعرب المقررة الخاصة عن القلق إزاء الحواجز المتبقية أمام قابلية الأشخاص ذوي الإعاقة للتوظيف، بما في ذلك من خلال الممارسات التمييزية هيكلية وعدم وجود بيئات عمل جامعة وميسرة. وتفيد التقارير بأن 20 في المائة فقط من الأشخاص ذوي الإعاقة ممن هم في سن العمل في بيلاروس لديهم وظائف<sup>(70)</sup>. وفضلاً عن ذلك، فإن اللجان الطبية التي تقيّم الإعاقات تتبع نهجاً تقييدية. وعلى سبيل المثال، أبلغت المقررة الخاصة بحالة سيدة لديها مشكلة صحية عقلية حُرمت - رغم قدرتها على أداء العمل البدني - من الحصول على إذن بالعمل في مصنع كانت قد تلقت عرضاً لشغل وظيفة فيه. وتزيد هذه الممارسات من ضعف الأشخاص ذوي الإعاقة وتحرمهم من تقديم مساهمة مجدية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات التي يعيشون فيها.

#### الروما

71- لا تزال طائفة الروما تواجه التمييز في إمكانية دخول سوق العمل. وهناك تقارير تفيد بأن المتقدمين للعمل من الروما، ممن لديهم مؤهلات تعليمية ومهنية كافية، يحرمون من الحصول على وظائف، ويرجع ذلك إلى ما يزعم أنه تصورات نمطية مترسخة تعززها في كثير من الأحيان وسائط الإعلام والسلطات<sup>(71)</sup>. وتزيد هذه الممارسات من وصم طائفة الروما، مما يسفر عن الإقصاء والفقر المدقع والعزلة الاجتماعية.

#### العمل القسري

72- إن العمل القسري محظور وفقاً لدستور بيلاروس وقانونها الجنائي. كما تضمن المادة 42 من دستور بيلاروس حداً أدنى للأجور والمساواة في الأجر عن العمل المنفذ. ومع ذلك، لا تزال بعض عناصر العمل القسري موجودة في تشريعات بيلاروس وسياساتها. وقد كررت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الإعراب عن قلقها إزاء هذه الممارسات في ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الدوري الخامس لبيلاروس في عام 2018 (CCPR/C/BLR/CO/5). وللأسف، لم تعالج الحكومة هذه الشواغل حتى الآن.

73- وتشير المقررة الخاصة إلى أن العمل القسري يطبق بشكل منهجي في بيلاروس ويستهدف بشكل غير متناسب فئات ضعيفة من الناس، بمن فيهم موظفو الشركات المملوكة للدولة والمصالح الحكومية، والطلبة، والأشخاص المحتجزون فيما يسمى بمراكز العلاج بالعمل، والسجناء، ومجنودو

(69) انظر: <http://pravo.by/document/?guid=3941&p0=2019087001> (باللغة الروسية).

(70) انظر: Aliaksandr Audzevich, "Creating inclusive workplaces for people with disabilities in Belarus", 28 November 2019.

(71) انظر: <https://belsat.eu/ru/programs/kak-zhivut-v-belarusi-romy/> (باللغة الروسية).

الجيش. ووفقاً للمعلومات المتاحة، يتعرض حوالي 40 000 شخص للعمل القسري العرضي أو الجزئي في بيلاروس<sup>(72)</sup>.

74- وتكرر المقررة الخاصة الإعراب عن القلق من أن معظم الأشخاص العاملين في مجال الخدمة العامة، المعرضين بشكل خاص للعمل القسري، لديهم عقود عمل قصيرة الأجل تعرض العمال للضغط والرقابة الذاتية وتردع فعلياً أي انتقاد لممارسات العمل القائمة<sup>(73)</sup>.

75- وتمثل بعض ممارسات العمل القسري الشائعة الاستخدام في الإلزام بالمشاركة في الحصاد وفي أنشطة تنظيف الشوارع قبل احتفالات الأعياد الوطنية العامة. وفي 20 نيسان/أبريل 2019، شجعت الحكومة بقوة آلاف الأشخاص على المشاركة في يوم العمل الطوعي الجمهوري (subbotnik) (وهو تعبير يستخدم لوصف اليوم المكرس لأنشطة التنظيف). وفي مينسك وحدها، شارك 700 000 شخص في أنشطة العمل الطوعي في ذلك اليوم.

76- ويعد المحبوسون في مرافق الاحتجاز من بين الفئات الضعيفة المعرضة بشكل منهجي للعمل القسري. ووفقاً للمادة 100 من القانون المتعلق بإنفاذ القانون الجنائي لبيلاروس المؤرخ 11 كانون الثاني/يناير 2000، يحق لجميع الأشخاص المسلوبية حريتهم أن يتلقوا عن عملهم أجراً لا يقل عن الحد الأدنى للأجور المحدد في بيلاروس. وفي كانون الثاني/يناير 2020، كان الحد الأدنى الرسمي للأجور هو 375 روبلاً بيلاروسياً في الشهر (177 دولاراً). وفي الوقت نفسه، ووفقاً للمعلومات الواردة، تتراوح أجور السجناء في مرافق السجون المختلفة بين روبل بيلاروسي واحد وثلاثمائة روبل شهرياً. ويبدو أن معظم الشهادات تشير إلى أن متوسط الأجر الشهري للسجين في بيلاروس يبلغ حوالي 25 روبلاً بيلاروسياً (10 دولارات). ويعد السجناء والأشخاص المحبوسون فيما يسمى بمراكز العلاج بالعمل ضعفاء بوجه خاص حيث لا يمكنهم اختيار العمل الذي يؤدونه ولا توجد آليات فعالة للشكوى. وبالإضافة إلى ذلك، فإنهم يتعرضون للعقوبات إذا رفضوا العمل.

77- وتشير المقررة الخاصة إلى أنه نظراً للسياسات القمعية إزاء النقابات المستقلة، لا يمكن للعمال الدفاع عن حقوقهم بشكل فعال، ومن يحاول منهم الإقدام على ذلك قد يواجه الانتقام. وتضيف أن ذلك يكرس السياسات المناهضة للنقابات وغيرها من انتهاكات حقوق العمال.

#### التمييز ضد العاطلين عن العمل

78- لا يزال القلق يساور المقررة الخاصة إزاء ممارسة التمييز المنهجي ضد العاطلين عن العمل<sup>(74)</sup>. ووفقاً للمرسوم الرئاسي رقم 1 بشأن تعزيز عمالة السكان، المعروف أيضاً باسم "قانون مناهضة الطفيليين"، يتعين على الأشخاص المدرجين في قائمة المواطنين الأصحاء العاطلين عن العمل أن يدفعوا التكلفة الكاملة للخدمات المدعومة من الدولة، مثل الغاز والتدفئة والمياه الساخنة. ووفقاً للإحصاءات المتاحة، هناك حوالي 500 000 شخص على هذه القائمة<sup>(75)</sup>. وتكرر المقررة الخاصة القول بأن المرسوم يميز ضد الأشخاص غير القادرين على إيجاد وظيفة بسبب ظروف صحية أو بسبب رعايتهم لأقاربهم المسنين. وقد أبلغت المقررة الخاصة بحالة سيدة كانت ترعى والديها المسنين ولم تتمكن بالتالي من الالتحاق بعمل رسمي. ونتيجة لذلك، أُدرجت هذه السيدة في القائمة، حيث واجهت الوصم

(72) انظر: <https://matuli.org/2840> (باللغة الروسية).

(73) A/HRC/23/52، الفقرات 103-107؛ وA/HRC/32/48، الفقرة 119.

(74) A/HRC/41/52، الفقرتان 77 و78.

(75) انظر: <https://charter97.org/ru/news/2018/12/2/315016/> (باللغة الروسية).

واضطرت إلى دفع التكلفة الكاملة للخدمات. كما أُدرج في هذه القائمة عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في منظمات المجتمع المدني غير المسجلة.

### 3- الحق في الحياة الثقافية

#### التمييز ضد اللغة البيلاروسية

79- وفقاً للإحصاءات المتاحة، يعتبر 48 في المائة من مواطني بيلاروسيا اللغة البيلاروسية لغتهم الأم. ومع ذلك، فإن 3 في المائة فقط من السكان يدعون استخدامهم هذه اللغة في المنزل وفي تعاملاتهم اليومية<sup>(76)</sup>. وتعرب المقررة الخاصة عن القلق إزاء الاستخدام المحدود للغة البيلاروسية في التعليم والأنشطة الثقافية. وبينما تقر بوجود برامج وطنية داعمة للغة البيلاروسية، فإنها تأسف لعدم القيام بما يكفي في الممارسة العملية لحماية هذه اللغة وتعزيزها. فاللغة البيلاروسية ممثلة تمثيلاً ناقصاً في جميع المجالات العامة. وهناك تصور شائع بأن هذه اللغة لا يمكن استخدامها في السياقات التقنية والطبية والاقتصادية والقانونية وغيرها من السياقات. ووفقاً لدستور بيلاروس، فإن اللغتين الروسية والبيلاروسية معترف بهما كلغتين رسميتين؛ ومع ذلك فإن المتكلمين باللغة البيلاروسية يتعرضون لتمييز منهجي في معظم المؤسسات العامة.

80- ومما يثير القلق بشكل خاص التمييز ضد المتكلمين باللغة البيلاروسية في مجال التعليم. فالتعليم العالي والثانوي المتخصص يقدم باللغة الروسية فقط، باستثناء الدراسات المتخصصة في فقه اللغة البيلاروسية. وبعد أن أعلن رئيس بيلاروسيا عدم وجود حاجة إلى جامعة تكون لغة التدريس فيها هي البيلاروسية، أصبح من غير الواضح ما إذا كانت الجامعة التي سُجلت مؤخراً في مينسك ستحصل على الترخيص اللازم وتبدأ العمل. وفضلاً عن ذلك، ووفقاً للإحصاءات الصادرة مؤخراً، فإن 10 في المائة فقط من المدارس الثانوية تقدم برنامجاً تعليمياً باللغة البيلاروسية، و1,6 في المائة فقط من المدارس في المدن تقوم بذلك. ويسهم ذلك في حدوث انقسام بين المدن والمناطق الريفية من ناحية استخدام اللغة البيلاروسية. وتعد خيارات التعليم قبل الابتدائي باللغة البيلاروسية محدودة للغاية. وعلى سبيل المثال، لا يوجد في مينسك سوى روضتين للأطفال تعلمان باللغة البيلاروسية. وقد أثارت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هذه الشواغل في ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الجامع للتقارير الدورية من الرابع إلى السادس لبيلاروس. ولم يتم حتى الآن تناول توصيات اللجنة في هذا الشأن<sup>(77)</sup>.

81- وتكرر المقررة الخاصة القول بأن ما يفرض من قيود على تلقي التعليم باللغة البيلاروسية، إلى جانب ما يوضع من حدود على استخدامها في الحياة العامة ووسائل الإعلام، يعرضها للتهديد بالتراجع الشديد أو الزوال. وهي تشجع حكومة بيلاروس على التعهد بحماية وتعزيز جميع لغات الأقليات في البلد.

#### المشاركة في الحياة الثقافية

82- تشير المقررة الخاصة إلى أن التمييز ضد اللغة البيلاروسية في المجال العام يترك أثراً سلبياً في قدرة الجميع على المشاركة في الحياة الثقافية، الأمر الذي تكفله المادة 15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ووفقاً للمعلومات الواردة، فإن التمييز المستمر ضد اللغة

(76) انظر: [www.kp.by/online/news/3381149/](http://www.kp.by/online/news/3381149/) (باللغة الروسية).

(77) E/C.12/BLR/CO/4-6، الفقرة 29.

البيلاروسية في المجالين العام والثقافي وفي وسائط الإعلام قد أسفر عن انخفاض شديد في معرفة سكان بيلاروس بالأدب البيلاروسي والثقافة البيلاروسية. ووفقاً لاستقصاء أجره اتحاد الكتاب البيلاروسيين في الفترة 2017-2018، فإن ما مجموعه 92 في المائة من المستجيبين لم يتمكنوا من تسمية أي كاتب بيلاروسي معاصر.

83- وفضلاً عن ذلك، تعرب المقررة الخاصة عن القلق إزاء الرقابة على المجال الثقافي وتقييد حرية الفنانين في التعبير. ويتعرض ممثلو المجال الثقافي الصرحاء لعقبات مصطنعة أمام ممارسة حرياتهم الفنية إذا رُوج عملهم للمساواة والحريات الأساسية. ووفقاً للمعلومات الواردة، يوجد لدى السلطات ما يسمى بالقوائم السوداء للفنانين والكتاب وغيرهم من ممثلي المجال الثقافي الذين ينبغي ألا يُسمح لهم بتنظيم فعاليات عامة وألا تُذكر أسماءهم في وسائط الإعلام. وعلى سبيل المثال، في 6 حزيران/يونيه 2019، احتُجز أحد فناني الأداء في بيلاروس بعد أن قدم عرضاً دافع فيه عن اللغة البيلاروسية. وأدانت المحكمة بتنظيم فعالية غير مرخصة ومخالفة أوامر ضابط شرطة؛ وعُرم لاحقاً بمبلغ قدره 204 روبلات بيلاروسية (90 دولاراً)<sup>(78)</sup>. وفي حالة أخرى، في نيسان/أبريل 2019، رفضت السلطات منح أحد الموسيقيين شهادات للجولات بزعم أن موسيقاه ذات "مستوى فني منخفض". وتشدد المقررة الخاصة على وجوب أن تتسم الحياة الثقافية بالحرية وعلى ضرورة ألا تتدخل السلطات في ممارسة العادات الثقافية.

84- ومن الأمور المعرضة للخطر بوجه خاص تمتع ممثلي مجتمع الميم بالحرية الفنية. فقد تلقت المقررة الخاصة عدداً من التقارير التي تفيد بأن الفترة المشمولة بالتقرير شهدت تقييداً لقدرة الفنانين المنتمين لمجتمع الميم على التعبير عن مواقف اجتماعية وسياسية من خلال الفن. وفضلاً عن ذلك، واصلت سلطات الدولة استخدام عبارات معادية للمثليين بصفتها الرسمية. وفي 4 أيار/مايو 2020، أصدرت وزارة الداخلية بياناً على موقعها الشبكي تدفع فيه بأن الترويج المصطنع لموضوع العلاقات المثلية مدمر وينتهك القواعد الأخلاقية ويؤدي إلى زيادة الجرائم الجنسية ضد الأطفال<sup>(79)</sup>. وتعرب المقررة الخاصة عن القلق من أن المسؤولين يشاركون في أعمال يمكن وصفها بأنها تحريض على التمييز القائم على الميل الجنسي والهوية الجنسية، في الوقت الذي يمارسون فيه مهامهم العامة وباستخدام الموارد العامة، الأمر الذي يتعين مساءلتهم عليه.

## رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

85- تأسف المقررة الخاصة لاستمرار سياسة عدم التعامل مع الولاية وتأمل في إعادة النظر في هذا الموقف. فالتعامل مع الولاية يشكل فرصة حقيقية أمام بيلاروس لتظهر استعدادها للتدبير في قضايا حقوق الإنسان والتعامل مع الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان.

86- وتأسف المقررة الخاصة لعدم حدوث تقدم ملحوظ نحو حماية حقوق الإنسان في بيلاروس. ورغم حدوث تغيير طفيف في التشريعات منذ صدور التقرير السابق، فإن المقررة الخاصة تعترف بوجود بعض أوجه التقدم الملحوظة في الممارسة العملية. ويعتبر تعامل بيلاروس مع

(78) انظر: <https://belsat.eu/en/news/artist-ales-pushkin-detained-for-performance-event-against-russification>

(79) انظر: [www.mvd.gov.by/ru/news/5372](http://www.mvd.gov.by/ru/news/5372) (باللغة الروسية).

الآليات الدولية لحقوق الإنسان مشجعاً، وتأمل المقررة الخاصة في زيادة الاهتمام بالمشاركة المجدية والبناءة.

87- ولم يتم تنفيذ معظم التوصيات الواردة في التقارير السابقة للمقررة الخاصة، وهي لا تزال سارية.

88- وتوصي المقررة الخاصة كذلك حكومة بيلاروس بما يلي:

(أ) إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، دون تأخير لا مبرر له، تمتثل امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس؛

(ب) اعتماد تشريعات شاملة لمكافحة التمييز يكون من شأنها تقديم الحماية الشاملة من التمييز على جميع الأسس المحظورة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وتوفير سبل الانتصاف الفعالة من التمييز؛

(ج) وضع واعتماد خطة عمل جديدة ومشاركة بين الوكالات لحقوق الإنسان، تحدد الخطوات التي تمكّن بيلاروس من النهوض بتعزيز وحماية هذه الحقوق؛

(د) استحداث وقف للعمل بعقوبة الإعدام كخطوة أولية نحو إلغائها والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛

(هـ) القيام، في انتظار إلغاء عقوبة الإعدام، بضمان عدم فرض هذه العقوبة على نحو ينتهك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والإعمال الفعلي للحق في استئناف أحكام الإعدام، وكفالة إطلاع أفراد أسر المدانين والمحكوم عليهم بالإعدام على تاريخ ومكان الإعدام وكذلك على مكان الدفن؛

(و) ضمان التحقيق في جميع مزاعم التعذيب وسوء المعاملة على نحو سريع وفعال وشامل ونزيه، وضمان مقاضاة الجناة وتوفير أوجه الجبر للضحايا؛

(ز) وضع تعريف محدد للتعذيب يتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان ويتضمن إنزال عقوبات بمرتكبيه، وإدراج هذا التعريف في القانون الجنائي لبيلاروس؛ وتوفير التدريب المنتظم لأعضاء النيابة العامة والسلك القضائي وهيئات إنفاذ القانون بشأن المسائل المتعلقة بأحكام اتفاقية مناهضة التعذيب؛ وتزويد الموظفين والمهنيين الطبيين بمعلومات كاملة عن التعرف على علامات التعذيب وسوء المعاملة، بما يتوافق مع دليل التقصي والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (بروتوكول اسطنبول)؛

(ح) اعتماد تغييرات تشريعية لتجريم الاختفاء القسري بشكل فعال؛

(ط) إجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة وفعالة بشأن مصير ومكان وجود يوري زاخارنكو، وأنالولي كراسوفسكي، وفيكتور هونتشار، ودميتري زافادسكي؛

(ي) ضمان إمكانية حصول أسر السيد زاخارنكو، والسيد كراسوفسكي، والسيد هونتشار، والسيد زافادسكي، على انتصاف سريع وفعال وعلى أوجه الجبر بما يشمل رد الاعتبار والترضية وضمانات عدم التكرار؛

- (ك) إنهاء الممارسة المتمثلة في إنزال عقوبات جنائية وإدارية بالأشخاص الذين ينظمون تجمعات سلمية أو يدعون إليها أو يشاركون فيها؛ واستثناء الاعتصام الفردي من نطاق قانون الفعاليات الجماهيرية؛
- (ل) مراجعة إجراءات التسجيل الحالية لضمان تمكن الأفراد والجمعيات العامة والأحزاب السياسية من ممارسة الحق في حرية تكوين الجمعيات؛
- (م) اتخاذ تدابير لإنهاء التمييز العرقي من قبل سلطات إنفاذ القانون، وإجراء تحقيقات سريعة وفعالة ونزيهة في جميع مزاعم التمييز العرقي؛
- (ن) رفع جميع القيود غير الضرورية في القانون والممارسة العملية على أعمال الحق في حرية التعبير والرأي؛
- (س) إتاحة تنوع الآراء في المجال العام من خلال عمل وسائل الإعلام بحرية ودون رقابة وبلا عوائق، وإنهاء مضايقة الصحفيين المستقلين والمدونين والمراسلين العاملين مع وسائل الإعلام الأجنبية؛
- (ع) مراجعة الشروط الراهنة لتسجيل الطوائف الدينية من أجل ضمان حق جميع الأشخاص في ممارسة دينهم أو معتقدتهم والمجاهرة بهما؛
- (ف) مراجعة التشريعات والسياسات ومعالجة المواقف الاجتماعية التي تميز بشكل فعلي ضد المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية وتوصمهم؛
- (ص) تحسين إمكانية حصول السجناء في مرافق الاحتجاز، بمن فيهم القصر، على الرعاية الصحية والارتقاء بجودتها، وزيادة عدد الموظفين الطبيين المهنيين المؤهلين في جميع مرافق الاحتجاز، وضمان استقلاليتهم ونزاهتهم؛
- (ق) اتخاذ جميع التدابير اللازمة لرصد ومنع والمعاقبة على ارتكاب أعمال التمييز ضد النساء والأشخاص ذوي الإعاقة والروما وغيرهم من الفئات الضعيفة في مجال العمالة؛ ومراجعة القائمة الحكومية للعمل الشاق والعمل في ظروف ضارة و/أو خطيرة من أجل ضمان ألا تشمل سوى القيود ذات الضرورة الحتمية من أجل حماية الأومومة بالمعنى الدقيق للكلمة.
- (ر) مراجعة التشريعات والسياسات التي تنظم العمل غير الطوعي، بما يتوافق مع معايير حقوق الإنسان المبينة في المادتين 8 و9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وضمان تلقي السجناء والأشخاص المحبوسين فيما يسمى بمراكز العلاج بالعمل الحد الأدنى المحدد للأجور عن عملهم؛
- (ش) اتخاذ جميع التدابير اللازمة، بطرق من بينها وضع برامج حكومية محددة، من أجل ضمان إتاحة التعليم قبل الابتدائي والتعليم الثانوي والتعليم العالي على نحو مُجد بالغة البيلاروسية، ومن أجل تعزيز استخدام أوسع نطاقاً لهذه اللغة في الحياة العامة والثقافية وفي وسائل الإعلام؛
- (ت) اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان التمتع السلمي بالحرية الثقافية من قبل مختلف ممثلي المجال الثقافي في بيلاروس؛
- (ث) ضمان وجود شروط مسبقة للمشاركة الحرة في الحياة الثقافية وتيسيرها وتعزيزها.